HNSJ Humanitarian & Natural Sciences Journal
ISSN: (e) 2709-0833
www.hnjournal.net
مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية
مجلة علمية محكمة
معامل التأثير العربي للعام 2020م = 0.44

عنوان البحث

امكانية تطبيق نظام مصرفي مزدوج في ليبيا

د. أمـــال عبدالسلام القماطي[1]

[1] عضو هيئة التدريس بقسم التمويل والمصارف – جامعة بنغازي – كلية الاقتصاد – قسم التمويل والمصارف
بريد الكتروني: mlkumati@yahoo.co.uk

تاريخ النشر: 2021/06/01م تاريخ القبول: 2021/05/26م

المستخلص

هدفت الدراسة الى الوقوف على امكانية قيام نظام مصرفي مزدوج في ليبيا، يضم كلا من المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية. في هذه الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي. ولجمع البيانات الاولية تم اجراء مقابلات شخصية مع عينة مكونة من 15 فرد على صلة بالصيرفة والتمويل الاسلامي. الدراسة توصلت الي مجموعة من النتائج منها انه على الرغم من سماح القانون رقم (48) لسنة 2012م بوجود المصارف الاسلامية الي جانب المصارف التقليدية. الا ان القانون يعد غير كافي لتنظيم عمل المصارف الاسلامية في ليبيا، وذلك لخصوصية طبيعة المصارف الاسلامية. ولذلك فأن وجود نظام مصرفي مزدوج سيمكن المصارف الاسلامية من العمل والتطور ومنافسة المصارف التقليدية، غير انه في الوقت الراهن امكانية تطبيق النظام المصرفي المزدوج تظل ضعيفة. اولا: لن القطاع المصرفي الليبي لا يمتلك القدرات الفنية والخبرات الكافية لتطبيق هذا النظام ، و ثانيا: عدم استقرار الاوضاع في ليبيا سواء الاقتصادية او الامنية. ثالثا: في حالة الاستقرار الاقتصادي والامني فأن النظام المصرفي المزدوج، مناسب تماما للبيئة المالية والمصرفية الليبية.

وقد اوصت الدراسة بضرورة السعي نحو ايجاد قوانين للمنظمات المساندة، للصيرفة الاسلامية كقوانين التكافل وغيرها. وكذلك القوانين السابقة للصيرفة الاسلامية كقوانين الضرائب وغيرها من القوانين، و انشاء المؤسسات التدريبية لتأهيل الافراد في مجالات الصيرف الاسلامية .

RESEARCH ARTICLE

THE POSSIBILITY OF APPLYING A DUAL BANKING SYSTEM IN LIBYA

Dr. Amal Abd al-Salam al-Qumati[1]

[1] Member of the teaching staff, Department of Finance and Banking - Benghazi University - Faculty of Economics - Department of Finance and Banking
Email: mlkumati@yahoo.co.uk

Published at 01/06/2021 **Accepted at 26/05/2021**

Abstract

The research explore the Potential of Dual Banking System in Libya by questioning relevant issues. The methodology of the study includes a literature review, data collection, and semi—structured interviews with 15 experienced bankers. The semi-structured interviews in this study conducted in the city of Benghazi, and other cites on phone or by using internet with interviews in other cities in east and west Libya. The empirical findings on Libyan banking demonstrated that the sector is plagued by problems which weaken the potential of dual banking system recently. The study also revealed that dual banking system has significant possibility in future in case of stable economy and peace.

1-المقدمة:

في الربع الاخير من القرن العشرين الصيرفة الاسلامية، تمكنت من اثبات جدارتها وبناء مؤسسات ذات دعائم ثابتة. فتبني الصيرفة الاسلامية لم يعد مقتصرا على الدول الاسلامية فحسب، بل تعداه لدول غير اسلامية عديدة والتي ادخلت تغييرات وتعديلات على نظمها المالية وقوانينها لتلائم الصيرفة الاسلامية. وسنت لذلك تشريعات تنظم عمل هذا النوع من المؤسسات المالية ويظهر ذلك واضحا بعد الازمة المالية لسنة 2008م، التي ساهمت في زيادة الوعي لأهمية الصيرفة الاسلامية ودورها في تحقيق الاستقرار المالي.

من هذه الدول من اختار تبني الصيرفة الاسلامية، من خلال التحول بالكامل لنظام مصرفي اسلامي كدولة السودان سابقا. ومنها من اختار الترخيص للمصارف الاسلامية، وايجاد البيئة المساعدة لعمل الصيرفة الاسلامية كدولة الامارات العربية المتحدة. واخيرا هناك من اختار تبني نظام تتعايش فيه الصيرفة التقليدية جنبا الي جنب مع الصيرفة الاسلامية، وهو ما يسمى النظام المصرفي المزدوج كتركيا وماليزيا.

2-اشكالية البحث:

من الجدير بالذكر ان النظام المصرفي الليبي ، عرف منذ الاستقلال العديد من الاصلاحات. ويعد اصدار القانون (1) لسنة 2005م بشأن المصارف ، المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م من اهم الاصلاحات . فقد ساهم في رفع الوعي والانفتاح المصرفي ، كما سمح باحتضان المصارف الاسلامية ولكن دون مراعاة لخصوصية الصيرفة الاسلامية.

وحدد القانون المنتجات المصرفية الاسلامية التي يمكن تقديمها، من طرف المصارف الاسلامية والمصارف التقليدية من خلال الفروع والنوافذ المصرفية الاسلامية. لكن ذلك لا يعد كافيا للنهوض بقطاع الصيرفة الاسلامية في ليبيا، والذي يعاني من العديد من المشاكل والتحديات من النواحي القانونية والشرعية والتنظيمية.

ويعتبر اقامة نظام مصرفي مزدوج في ليبيا، فرصة تمكنها من الحصول على رؤوس أموال وطنية واجنبية، واستثمارها في دفع عجلة التنمية والتقدم، وتحقيق الريادة في الصيرفة الاسلامية والقطاع المصرفي بصفة عامة.

ومن هنا فان هذه الدراسة تحاول التعرف على امكانية تطبيق النظام المصرفي المزدوج في ليبيا، و اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق نظام مصرفي مزدوج ، يلائم الصيرفة الاسلامية ويحافظ على الصيرفة التقليدية.

وعليه جاءت اشكالية الدراسة على النحو التالي:

هل من الممكن تطبيق نظام مصرفي مزدوج في ليبيا يشمل الصيرفة الاسلامية والصيرفة التقليدية في ليبيا ، وماهي اهم معوقات تطبيق هذا النظام المصرفي المزدوج ؟.

3-اهمية الدراسة:

المجتمع الليبي مجتمع مسلم ، يميل الى الادوات والاساليب المالية المتوافقة والشريعة الاسلامية. فالمصارف الاسلامية توفر ، منتجات بديلة عن المنتجات المصرفية التقليدية. تسمح لأفراد المجتمع بالاستفادة من مزايا الصيرفة الاسلامية ،على المستوى المهني والشخصي والاجتماعي ولذلك تبرز **اهمية الدراسة في الاتي:**

1.3-لفت نظر متخذي القرار الي النظام المصرفي المزدوج وامكانية تطبيقه. والجمع بذلك بين الصيرفة الاسلامية، والصيرفة التقليدية. وهذا يلبي احتياجات المواطن الليبي المالية المتوافقة مع الشريعة الاسلامية

من جهة. ومن جهة اخرى يمكن القطاع المصرفي الليبي من التعامل مع القطاع المصرفي العالمي.

2.3-التعرف على اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق النظام المصرفي المزدوج، رغم ان التنظيم القانوني للمصارف في ليبيا يسير في هذا الاتجاه.

3.3- توضيح اهمية تطبيق النظام المصرفي المزدوج في ليبيا وتأثيره على الاقتصاد الليبي، من حيث المساهمة في توفير مصدر دخل بديل عن النفط .اضافة الى جذب رؤوس الاموال المحلية والاجنبية وهذا يساهم في دفع عجلة التنمية.وكذلك مواكبة التطور الكبير في الصيرفة الاسلامية عالميا.

4-منهجية الدراسة:

اعتمد المنهج الوصفي التحليلي كمنهج لهذه الدراسة . وتماشيا مع هذا المنهج، اعتمد الباحث في دراسته على الاساليب التالية:

1.4-اسلوب البحث الاكاديمي، الذي يعتمد على المراجع المختلفة مثل الكتب والبحوث المقدمة الي الملتقيات ، باعتبارها الاكثر تناولا للمواضيع المستجدة خاصة في العمل المصرفي الاسلامي.

2.4-اسلوب المقابلات الشخصية، وذلك مع باحثين او مسؤولين لاختصاصهم علاقة مباشرة بموضوع الدراسة او على علم به، للاستفادة من آرائهم وخبرتهم .

3.4-ومما يمكن ملاحظته على منهجية هذه الدراسة، هو ابتعادها عن الخوض في المسائل الفقهية، على اعتبار ان الدراسة اقتصادية في الاساس.

5-اسباب اختيار الموضوع:

تعود اسباب اختيار الموضوع الى كون الباحث ، يرى ان موضوع الصيرفة الاسلامية والنشاط المصرفي الاسلامي عموما، يعد مجالا خصبا للبحث بحكم حداثته في ليبيا. وبحكم الجدل الدائر حول القوانين واللوائح المنظمة لعمل المصارف الاسلامية ، ومنتجاتها وخدماتها التي تقدمها المصارف الاسلامية. ودرجة قبولها لدى المصارف المركزية التقليدية من جهة اخرى.

6- الاطار المكاني والزماني للدراسة:

تمت المقابلات لأفراد العينة من خلال المقابلة الشخصية المباشرة للأفراد المتواجدين في مدينة بنغازي، وباستخدام وسائل الاتصال الاخرى كالهاتف، وادوات الاتصال الخاصة بالانترنت كالوتس اب والفيبر وغيرها من وسائل الاتصال للأفراد المتواجدين في مدينة طرابلس وغيرها من المدن الاخرى. وذلك خلال الفترة من الاول من فبراير الي الاول من مارس 2021م.

7- الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات المتعلقة بالصيرفة الاسلامية. فمنها من بحث في علاقة المصارف المركزية بالمصارف الاسلامية، وطرق التحول من الصيرفة التقليدية الي الصيرفة الاسلامية، وكذلك معوقات هذا التحول. وتأتي هذه الدراسة استكمالا للجهود السابقة المبذولة من قبل، الا انها تتعامل مع امكانية تطبيق نظام مصرفي مزدوج في ليبيا، يشمل الصيرفة الاسلامية والصيرفة التقليدية في ليبيا. و الدراسات في هذا المجال (النظام المصرفي المزدوج)، نادرة في الدول الأخرى سوء اسلامية او غير اسلامية. بسبب تقدم هذه الدول في ممارسة الصيرفة الاسلامية. وهي نادرة في ليبيا او غير موجودة، بسبب حداثة عهد ليبيا بالصيرفة الاسلامية. ومن الدراسات السابقة القريبة لموضوع دراستنا الاتي:

اولا: اطروحة دكتوراه لصالح الصالحين، صدرت في شكل كتاب عن الدار الجزائرية للنشر والتوزيع عام2018م ، بعنوان " اساسيات التحول النظامي لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية في الاقتصاد الجزائري – المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة 2020/ 2040". في دراسته عرض الباحث اهمية الصناعة المالية الاسلامية، والمكانة الاستراتيجية لعملياتها. ودور المالية الاسلامية في تنويع مصادر الدخل في الاقتصاد الجزائري، ورفع مستوى التنافس بين المؤسسات المالية المختلفة. ومن اهم نقاط الدراسة هو وضعها لأسس التحول المنظم، والذي يساهم في المدى الطويل والمتوسط 2020/ 2040 والمسارات المختلفة الممكنة لهذا الادماج، والمتوافقة مع البيئة المالية والاقتصاد الجزائري.

ثانيا: اطروحة دكتوراه لسليمان ناصر في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 2004-2005 صدرت في شكل كتاب عام 2006م، عن مكتبة الريام الجزائرية. في دراسته عرض الباحث مجمل التطورات الاقتصادية العالمية، واثارها على القطاع المالي بوجه عام، والقطاع المصرفي بشكل خاص، وعلى المصارف الاسلامية على وجه التحديد. ومن خلال الدراسة قام الباحث بتحليل علاقة المصارف الاسلامية بالمصارف المركزية، ضمن انظمة مختلفة : نظام مصرفي اسلامي كامل، ونظام مصرفي مزدوج القوانين ونظام مصرفي تخضع فيه المصارف الاسلامية للقوانين المنظمة لعمل المصارف التقليدية. وخلص الباحث لعدة نتائج مفادها ، ان اختلاف المصارف الاسلامية عن المصارف التقليدية في صيغ التمويل والمبادئ والاسس ، التي تحكمها يتطلب علاقة خاصة مع المصارف المركزية واطار رقابي مختلف. وقدم الباحث في دراسته اطار لعلاقة المصارف الاسلامية مع المصارف المركزية التقليدية ، واقترح أدوات رقابة يفترض استخدامها ضمن هذه العلاقة.

ثالثا: رايس حدة في كتابها الصادر عن ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع عام 2009م بالقاهرة. قامت الباحثة بعرض وتقييم تجارب بعض الدول في ظل مختلف الانظمة المصرفية: النظام المصرفي الاسلامي، و النظام المصرفي المختلط (اسلامي-ربوي) والنظام المصرفي التقليدي. وقامت الباحثة بتقديم اطار مقترح لتطوير ، دور المصرف المركزي في اعادة تجديد السيولة.

رابعا: في اطروحة دكتوراه باللغة الانجليزية من جامعة **Edith Cowan University** عنون **Valli B. Batchelor** اطروحته بعنوان دراسة مقارنة لقياس انتاجية الانظمة المصرفية :

دراسة تجريبية على النظام المصرفي المزدوج الماليزي.

"A comparable cross-system bank productivity measure: Empirical evidence from the Malaysian dual banking system"

وفيه تطرق الباحث الي ظهور الصيرفة الاسلامية كنظام جديد، والتحديات التي تواجهه من المصارف التقليدية كنظام مصرفي بديل. وركزت الدراسة على النظام المصرفي المزدوج في ماليزيا. ومن خلال اطروحته بين الباحث الحاجة الى منهجية لقياس اداء المصارف الاسلامية، لتكون قابلة للمقارنة بين الخدمات المصرفية الاسلامية والخدمات المصرفية التقليدية.

8- النظام المصرفي المزدوج تاريخيا :

النظام المصرفي المزدوج يسمح بالتعايش بين هيكلين تنظيمين مختلفين من المصارف. وهذا يترجم الى اختلافات في كيفية تنظيم الائتمان ، حدود الاقراض القانوني ، والاختلافات في اللوائح. ويتفق معظم الاقتصاديين على ان النظام المصرفي المزدوج ضروري للحفاظ على التوازن للمصارف الموجودة فيه، مع وجود فوائد للمصارف المنضوية تحته(StackhouseK, 2017).

سنة 1863 وزير الخزانة للرئيس أبراهام لنكولن (سالمون تشيس) قاد الجهود المبذولة لأنشاء قانون البنك الوطني. ووفقا لهذا النظام تم تنظيم المصارف الوطنية، على المستوى الفيدرالي، بينما تم تنظيم بنوك الولاية وفقا لقوانين الولاية. وصمد النظام المصرفي المزدوج في الولايات المتحدة امام اختبارات الازمات المختلفة(StackhouseK, 2017).

9-انماط العلاقة بين الصيرفة والاسلامية والمصارف المركزية (ناصر،2006) :

لهدف ضمان سلامة الجهاز المصرفي ،يتولى المصرف المركزي مهمة الرقابة والاشراف، على المصارف العاملة سواء كانت بنوك تقليدية او اسلامية.

وفي جانب الرقابة تخضع المصارف الاسلامية لمبدأ التعددية، من حيث الرقابة عليها اهمها رقابة السلطات النقدية (المصرف المركزي)، ورقابة الهيئات الشرعية التي تدقق في كل اعمال المصرف من الناحية الشرعية. وتشترك المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية، في النوع الاول من الرقابة.

وتثير علاقة المصارف الاسلامية بالمصارف المركزية، العديد من التساؤلات حول نوعيتها وطبيعتها واشكالها. وتتعدد اساليب تبني الصيرفة الاسلامية، باختلاف النظام المصرفي للدولة . والعلاقة تتخذ الاشكال التالية:

اولا: التحول الكامل للصيرفة الاسلامية:

فهناك من يختار التحول الكامل للصيرفة الاسلامية، من خلال نقل التعامل في الصيرفة التقليدية المبنية على التعامل بالفائدة، الى الصيرفة الاسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الارباح والخسائر.

وهذا التحول للصيرفة الاسلامية له العديد من الدوافع المتعددة والمختلفة، فمنها من كان الوازع الديني دافعها، ومنها من كان دافعها للتحول للصيرفة الاسلامية تنافسيا، ورغبة في توسيع قاعدة العملاء وتحقيق مستويات ربحية اعلى.

ثانيا: النموذج المصرفي المزدوج :

حسب هذا الاسلوب تقوم المصارف التقليدية، بتحويل جزء من اعمالها للصيرفة الاسلامية، وفق لأحكام الشريعة الاسلامية ليطرح من خلالها صيغ التمويل والاستثمار الاسلامية. ويكون هذا الجزء مستقلا ماليا واداريا ، ويطرح الى جانب الصيرفة التقليدية. وهذا التحول الجزئي يأخذ عدة اشكال من اهمها:

-انشاء فروع اسلامية :

وهي فروع اسلامية تنتمي الي مصارف تقليدية ، وتمارس الانشطة والعمليات المصرفية ، طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية. وهنا نجد مدخلين للتطبيق.

أ- تحويل احد فروع المصرف بالكامل الي فرع صيرفة اسلامية:

يتخصص في تقديم الصيرفة الاسلامية، مع اجراء الترتيبات اللازمة للتحول. واشعار العملاء بعملية التحول، وتخييرهم بين التعامل بالصيرفة الاسلامية او التحول او الانتقال الي فرع تقليدي اخر للمصرف نفسه.

ب- انشاء نوافذ اسلامية (مصرف داخل مصرف):

والنافذة هي جزء او حيز من مقر المصرف الرئيسي او الفروع ، تكون متخصصة في بيع منتجات الصيرفة الاسلامية دون غيرها. وبذلك تكون النافذة الاسلامية عبارة عن مصرف داخل مصرف (حدة، 2009).

ويشرف على هذه النافذة هيئة شرعية متخصصة، مهمتها التأكد من التزام النافذة بأحكام الشريعة الاسلامية. ويجب ان تتمتع هذه النافذة باستقلالية تامة عن باقي وحدات المصرف.

10-السودان والنظام المصرفي المزدوج:**

تعتبر السودان من الدول القليلة، التي لها تجربة خاصة مع النظام المصرفي المزدوج. فهي قد تبنت هذا النظام وبعدة اشكال. وهذا يميزها عن الدول الاخرى كماليزيا والسعودية وغيرها. فالنظام المصرفي السوداني كان تقليديا بحتا الي نهاية عام 1983م حيث صدر قرار، يحظر على المصارف العاملة بالسودان التعامل بسعر الفائدة.

تبعه اصدار مذكرة عام 1984م تطالب المصارف بممارسة عملياتها على اساس العقود الاسلامية. الا ان التطبيق الفعلي للصيرفة الاسلامية لم يتم الا في عام 1989م، حيث كثفت الجهود لتعميق اسلمة النظام المصرفي السوداني. ومن هنا فاءن العلاقة بين المصرف المركزي السوداني والمصارف الاسلامية اصبحت ذات طبيعة خاصة. وشمل هذا ايضا البيئة القانونية والرقابية والشرعية والتنظيمية للمصارف الاسلامية.

لكن هذا التحول لم تسبقه، أي دراسات تحدد مساره ومتطلباته سواء من حيث الهياكل التنظيمية لمصرف السودان والمصارف التجارية، ولا من حيث تدريب العنصر البشري وتأهيلها من النواحي الشرعية والقانونية .مما زاد الامر سوءا ايضا ، عدم وجود مبادئ ارشادية وموجبات. ولذلك لجأت المصارف الى التعامل بصيغة المرابحة لسهولة تطبيقها. فتفشت ظاهرة المرابحات الصورية والمغالاة في هامش المرابحة مما

انعكس سلبا على معدلات التضخم ونسبة التعثر.

في 9 يوليو 2011م تم انفصال جنوب السودان، وتم تبنى نظام مصرفي تقليدي في الجنوب، وابقى الشمال على النظام المصرفي الاسلامي.

وفي فبراير 2021م بعد رفع اسم السودان[*] من قائمة الارهاب، ولجذب البنوك العالمية وشركات الصرافة للعمل في السودان، قرر السودان تبني نظام مصرفي مزدوج يشمل المصارف الاسلامية والمصارف التقليدية. الى جانب ذلك خفض مصرف السودان المركزي قيمة العملة المحلية . واعلن عن نظام جديد لتوحيد سعر الصرف الرسمي وسعر السوق السوداء في مسعى لتجاوز أزمة اقتصادية معقدة والحصول على اعفاء دولي من الدين. واعطيت المصارف السودانية الحق في البقاء على تقديم الصيرفة الاسلامية، او التحول الي الصيرفة التقليدية.

11-نظرة ملخصه لقوانين المصارف في ليبيا:

بموجب القانون رقم (30) لسنة 1955م ، تأسس المصرف الوطني الليبي ، وباشر اعماله في 1956م بطرابلس ، وفي بنغازي عام 1957م . ليتولى تنظيم اصدار النقد ، والاحتفاظ بالاحتياطات للمحافظة على الاستقرار النقدي في الدولة ، وامساك حساباتها.

بتاريخ 5/ 1963/2م صدر القانون رقم (4) لسنة 1963م ليحل مصرف ليبيا المركزي محل المصرف الوطني الليبي، وبمقتضى القانون الجديد منح مصرف ليبيا المركزي صلاحيات كثيرة من اهمها وضع سياسية الائتمان، والاشراف على المصارف.

وبتاريخ 1993/3/21 صدر القانون رقم (1) لسنة 1993م بشأن المصارف والنقد والائتمان والذي ألغي بموجبه قانون مراقبة النقد والمصارف رقم (4) لسنة 1933م وتعديلاته.

وبتاريخ 2005/1/12م صدر القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف . القانون جاء تطويرا لقانون المصارف رقم (1) لسنة 1993م حيث هدف الي تعزيز استقلالية مصرف ليبيا المركزي، في كل ما يتعلق بتنظيم السياسات المالية المختلفة واسندها المشرع لمصرف ليبيا المركزي.

ومن اهم معالم هذا القانون هي سماحه بإقامة الخدمات المالية الاسلامية وان لم يكن صراحة. واتسم القانون بالمرونة الفائقة التي يمكنها ان تستوعب متطلبات المصارف الاسلامية لتقوم بعملها واستثماراتها وفقا للشريعة الاسلامية.

وفي عام 2009م اصدر مصرف ليبيا المركزي منشور رقم (9) لعام 2009م ، بشأن منح الاذن للمصارف التجارية للبدء في تطوير وتقديم منتجات مصرفية بديلة ، تتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية ، وذلك من خلال نوافذ أو فروع مصرفية يتم تخصصيها لهذا الغرض. ثم صدر المنشور رقم (9) لعام 2010م والذي بين ضوابط

[*] للسودان تجربة فريدة في مجال النظام المصرفي المزدوج، وقد تم كتابة هذه الفقرة بناء على ما ورد بصفحة بنك السودان المركزي https://cbos.gov.sd/ .

واسس تقديم المنتجات المصرفية الاسلامية في ليبيا.

من خلال اعادة النظر في المنظومة المصرفية والقانونية الخاصة بعمل المصارف في ليبيا، صدر في 15-7-2012م تعديل لقانون المصارف ، اصبح التنظيم القانوني للمصارف في ليبيا يسير في اتجاه الجمع بين المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية.

شمل التعديل القانون اضافة فصل رابع للباب الثاني يحتوي على (9) مواد ، جميعها تحمل الرقم مائة مكرر تتناول هذه المواد الاحكام والشروط الخاصة بتقديم الصيرفة الاسلامية، كشؤون الترخيص والتأسيس والاستثناءات التي اجازها لها القانون والنشاطات المسموح لها بممارستها، ومواضيع المراجعة والرقابة الشرعية، التي هي العمود الفقري للصيرفة الاسلامية.

12_ قراءة نقدية لقانون المصارف رقم(46) لسنة 2012م[†]:

المصارف الإسلامية وبحكم التكوين الهيكلي لمواردها وطبيعة عملها المختلفة عن بقية المصارف، لا يمكن ان تعامل معاملة المصارف التقليدية، وتطبق عليها نفس الإجراءات. خاصة وان معظم القوانين في اغلب الدول تعامل المصارف الاسلامية معاملة المصارف التقليدية.

من خلال اعادة النظر في المنظومة المصرفية والقانونية الخاصة بعمل المصارف في ليبيا، صدر في 15-7-2012م تعديل قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، اصبح التنظيم القانوني للمصارف في ليبيا يسير في اتجاه الجمع بين المصارف التقليدية والمصارف الاسلامية.

شمل تعديل القانون اضافة فصل رابع للباب الثاني يحتوي على (9) مواد ، جميعها تحمل الرقم مائة مكرر، تتناول هذه المواد الاحكام والشروط الخاصة بتقديم الصيرفة الاسلامية في ليبيا، كشؤون الترخيص والتأسيس والاستثناءات التي اجازها لها القانون والنشاطات للصيرفة الاسلامية.

ومن خلال مراجعة مواد القانون ومدى ملاءمته لواقع الجهاز المصرفي الليبي يتبين لنا ما يلي:

اولا: المادة 102 مكرر:

لم يضع القانون الحدود الدنيا لراس المال المطلوب لتأسيس المصرف الاسلامي ، المودعين، واكتفى بإعطاء المصرف المركزي الصلاحية لتحديد ذلك .

ثانيا: المادة103 مكرر:

في تحديد الأنشطة والخدمات التي يزاولها المصرف الاسلامي، لم يأتي على ذكر تأسيس الصناديق والمحافظ الاستثمارية واصدار الصكوك. بل اعطى الامر لمصرف ليبيا المركزي في تحديد الأنشطة والمنتجات المالية بناء على اقتراح الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

[†] تمت كتابة هذه الفقرة بناء على اسئلة طرحت على المشاركين في المقابلة ولهذا وجب التنبيه

ثالثا: المادة 105 مكرر :

لخلق منافسة متوازنة وتكافؤ فرص مع المصارف التقليدية لم يوضح القانون في مادته الخامسة بعد المائة مكرر هذه الادوات كشهادات الايداع .ولم تشر المادة الي اعفاء المصارف الاسلامية من متطلبات نسبة الاحتياطي القانوني وهذا هو المنطق.

رابعا: المادة 109 مكرر:

البنود المتضمنة في الفقرات الثلاثة الاولى، احتوت على بنود تفضيلية للمصارف الاسلامية . اما فيما يخص فقرة صندوق ضمان اموال المودعين ، من المفروض انشاء قسم بالمصارف الاسلامية داخل صندوق ضمان اموال، وليس الاكتفاء بتوظيف الاموال بشكل منفصل بما يتوافق والشريعة الاسلامية.

خامسا: نسبة السيولة:

تحتاج المصارف الإسلامية لنسبة سيولة قانونية منخفضة لتوفير السيولة الكافية لمواجهة السحب النقدي والاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة دون اللجوء للمصرف المركزي لتوفير السيولة، الا أن القانون اعطى هذا الحق لمصرف ليبيا دون اي توضيح.

سادسا: حالة نقص السيولة والتصفية ومكافحة غسيل الاموال

كون المصرف المركزي المقرض الاخير للمصارف التي يشرف عليها لم يقدم القانون اي ميزة للمصارف الاسلامية بديلة عن التعامل بسعر الخصم في حال نقص السيولة.

سادسا: في شأن التصفية لم يأتي القانون على ذكر الاحكام المتعلقة بها ، كما ان الفاتون لم يؤكد على شمول تبعية المصارف الإسلامية لقانون مكافحة غسيل الاموال رقم (2) لسنة 2005م.

13-سبر اراء المشاركون نحو تطبيق النظام المصرفي المزدوج في ليبيا

تقع هذه الدراسة ضمن اطار الدراسات الوصفية التحليلية (اطار البحوث النوعية)، هدفها التعرف على امكانية تطبيق النظام المصرفي المزدوج. المنهج الوصفي يستخدم في العديد من الدراسات المتعلقة بالمصارف والتمويل الاسلامي، مما يعني ان هذه الدراسة ليست استثناء.

نظرا لحداثة عهد المجتمع الليبي بالتمويل والمصارف الاسلامية مقارنة بالمجتمعات الاخرى المسلمة وغير المسلمة. وايضا لظروف عدم الاستقرار التي تمر بها ليبيا مما نتج عنه انقسام المصرف المركزي وغياب قواعد البيانات التي لم تكن موجودة اصلا. هذه الاسباب ادت الي ان الدراسة، اعتمدت المقابلة المباشرة والغير مباشرة كأداة لجمع البيانات، عوضا عن الادوات الاخرى كالاستبيان.

1.13-خصائص عينة الدراسة:

عينة الدراسة من العينات العشوائية (Random Samples) واستخدم أسلوب كرة الثلج (Snowball Sampling) كأداة لجمع البيانات، حيث المجتمع غير معروف وغير محدد. ومن خلال هذه الطريقة، يقوم الفرد

الاول في العينة بتقديم، الباحث الي فرد او افراد اخرين على معرفة بموضوع الدراسة (Bryman,2010,p97). وبناء على هذه الطريقة وصل عدد المشاركين في العينة 15 مشارك، مقسمين كالاتي:

عدد 5 مشاركين يشغلون وظيفتين او اكثر في القطاع المصرفي الليبي ولفترة تزيد عن الثلاثين عام، 3 اخرين من المجال القانوني و على علاقة بقضايا المصارف لدى المحاكم الليبية، ولهم كتب ومؤلفات في هذا المجال ، 2 من المشاركين اعضاء مجالس ادارة مصارف خاصة وعلى علاقة بالعرف والقواعد الاجتماعية. يضاف ألي ذلك عدد 3 من افراد العينة بحاث في مجال الصيرفة الاسلامية والاقتصاد الاسلامي، واعضاء هيئة تدريس متعاونين في الجامعات الليبية، 2من المشاركين اعضاء مجلس ادارة، 2رئيس قسم، 3بحاث صيرفة اسلامية، 2 اعضاء جمعية عمومية، 2 من المشاركين رؤساء مجلس أدارة مصارف تجارية.

2.13-خبرة افراد العينة:

افراد العينة اكتسبوا معرفتهم بالمصارف الاسلامية والتمويل الاسلامي، من خلال درستهم، او من خلال اشتراكهم في ورش عمل أوفدوا اليها عن طريق مؤسساتهم المصرفية، او من خلال اجتهادهم الشخصي واطلاعهم على فروع المعرفة للصيرفة والتمويل الإسلامي. بعض المشاركين في العينة لهم خبرة عمل مصرفية خارج ليبيا، وهذا من النوادر في القطاع المصرفي الليبي في وقتنا الحاضر. والجدول رقم (1) يوضح الوظائف المختلفة لأفراد العينة.

جدول رقم (1) وظائف المشاركين في العينة ووسيلة الاتصال بهم

نوع المقابلة	الوظيفة الثالثة	الوظيفة الثانية	الوظيفة الاولى	المشاركين
مقابلة مباشرة	_____	باحث صيرفة اسلامية	قانوني	أ
الهاتف	_____	اكاديمي متعاون	رئيس قسم	ب
الانترنت	_____	قانوني	عضو مجلس ادارة مصرف	ت
الانترنت	_____	اكاديمي متعاون	مدير عام	ج
الانترنت	_____	_____	باحث صيرفة اسلامية	ح
الهاتف	_____	_____	باحث صيرفة اسلامية	خ
الهاتف	____	اكاديمي متعاون	رئيس قسم	د
مقابلة مباشرة	_____	اكاديمي	عضو مجلس ادارة مصرف	ذ

		متعاون		
مقابلة مباشرة	___	_____	باحث صيرفة اسلامية	ز
مقابلة مباشرة	_____	أكاديمي	عضو جمعية عمومية	ر
مقابلة مباشرة	___	قانوني	عضو جمعية عمومية	و
الانترنت	_____	أكاديمي متعاون	رئيس مجلس أدارة	ن
مقابلة مباشرة	_____	عضو جمعية عمومية	قانوني	م
مقابلة مباشرة	___	اكاديمي متعاون	مدير عام	ي

3.13- أسئلة المقابلة واجابات المشاركين:

الاسئلة ذات النهايات المفتوحة استخدمت كأداة رئيسية في المقابلة. الاسئلة كانت ذات علاقة مباشرة بموضوع الدراسة الا وهو النظام المصرفي المزدوج وامكانية التطبيق في ليبيا.

1.3.13-قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م

لجعل المشاركين اكثر قبولا للإجابة على اسئلة المقابلة كان السؤال عن أهمية وملائمة القانون رقم (1) لسنة 2005م، المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م للصيرفة الاسلامية وجعلها ركيزة من ركائز الاقتصاد الليبي، فكان السؤال الاول كالتالي.

- في رايك كيف ترى قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، و المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م وامكانية نشوء وتطور المصارف الاسلامية في ليبيا ؟.

اجمع المشاركون ان القانون يعتبر خطوة جيدة ومبدئية، في سبيل تأسيس الصيرفة الاسلامية في ليبيا. وجعلها ركن من اركان القطاع المصرفي بل والاقتصاد الليبي على وجه العموم. الا ان المشاركين ، ابدو بعض الملاحظات على القانون. المشارك أ اشار الي ان القانون في مجمله والفصل الرابع بصفة عامة ، لم يشر الي ضرورة تعديل بعض القوانين في البيئة. المحيطة كقانون الشركات ، قانون ضريبة الدخل، وكذلك القانون التجاري. اما المشارك م اوضح ان القانون، لم يأتي على ذكر الأحكام الخاصة بالتصفية (حقوق المودعين والمساهمين). في حين اضاف المشارك أ ان القانون لم يؤكد على شمول تبعية المصارف الإسلامية لقانون مكا فحة غسيل الاموال رقم 2لسنة 2005م .

الاجابة عن هذا السؤال تنقلنا الي سؤال اخر تم طرحه على المشاركين وهو:

2.3.13-من وجهة نظرك هل ترى من الاهمية بمكان وجود قانون خاص بالصيرفة الاسلامية؟

اتفق 80% من المشاركين في المقابلة على ضرورة ايجاد قانون خاص بالصيرفة الاسلامية، في حين 15% من المشاركين، بين ان تعديل قانون المصارف رقم(46) لسنة 2012م، تجعله ملائم للمصارف الاسلامية

وتمكنها من منافسة المصارف التقليدية. اما 5% من المشاركين لم يكن لهم راي في هذا.

وجهة نظر مختلفة ابداها المشارك ز حيث بين ان ليبيا كدولة اسلامية، القوانين الخاصة بالقطاع المصرفي يجب أن تنبع من الشريعة الاسلامية والغاء ما يخالف ذلك من قوانين.

ووفقا لإجابات المشاركين، الذين ابدو بضرورة وجود قانون خاص بالصيرفة الاسلامية، ومنهم المشاركين أ، ت، ج، ذ، ز، يسمح بوجود النظام المصرفي المزدوج، الذي تتعايش فيه الصيرفة التقليدية والصيرفة الاسلامية ، وجوده يراعى الاختلاف بي النظامين.

جدول رقم (2) وجود قانون مصارف اسلامية مستقل من عدمه

%	وجود قانون مصارف اسلامية مستقل من عدمه
80	مع ايجاد قانون خاض للمصارف الاسلامية
15	تعديل القانون المصارف رقم(46) لسنة 2012م
5	لا راي لهم.

الاجابة السابقة قادت الباحث الي السؤال عن امكانية تطبيق النظام المصرفي المزدوج فكان السؤال كالاتي:

3.3.13-هل ترى هناك من امكانية لتطبيق النظام المصرفي المزدوج في ليبيا؟

اكد اغلب المشاركين ان النظام المصرفي المزدوج، ومنهم المشاركين ي، و، د ، ر، ز ، مناسب للتطبيق في القطاع المصرفي الليبي. الا ان تطبيق النظام المصرفي المزدوج في وقتنا الحاضر، يعد قفزة في الظلام لأن القطاع المصرفي الليبي يعاني من الكثير من المعوقات التي تحول دون تطبيق هذا النظام.

الإجابة عن السؤال السابق قاد الباحث الي السؤالين التاليين عن معوقات تطبيق النظام المصرفي المزدوج.

4.3.13- ماهي معوقات تطبيق معوقات النظام المصرفي المزدوج في ليبيا؟

اجمع المشاركون ان انعدام الاستقرار، و انقسام مصرف ليبيا المركزي، يعجز المصرف عن القيام بدوره الرقابي في ظل نظام مصرفي واحد، فما بالك وجود نظام مصرفي مزدوج مما قد يؤدي الي انفلات الامور اكثر واكد المشارك ب، على ان القطاع المصرفي الليبي لا يمتلك الكوادر البشرية المؤهلة لإقامة النظام المصرفي المزدوج، وهذا يستلزم تدريب العاملين على العمل بهذا النظام، واضاف المشارك أ ان تطبيق هذا النظام يحتاج لإيجاد وثائق حسب متطلبات العمل بهذا النظام ، وهي ليست متوافرة في الوقت الراهن. اما المشارك ن كونه رئيس مجلس ادارة اشار الي ان أدارة نظام مصرفي مزدوج، في ظل بيئة مصرفية تعاني من مشاكل أداريه ومالية، ستكون نتائجه غير سهلة على القطاع. واشار المشاركان م و ن ان القطاع المصرفي الليبي يعاني من ترهل وظيفي كبير ونفقات ادارية عالية ، ونسبة كبيرة من الديون المعدومة ، وهذا يستلزم مراجعة حسابات ومؤشرات هذه المصارف.

5.3.13-ماهي العوامل المساعدة على انجاح الصيرفة الاسلامية حال تطبيق النظام المصرفي المزدوج؟

نجاح النظام المصرفي المزدوج اوضح المشاركين و، ي، أ، يتطلب اصدار قوانين خاصة بالمؤسسات المكملة للصيرفة الاسلامية، كشركات التكافل، صناديق الاستثمار، والسوق المالية الاسلامية . لذا فان سن قوانين تنظم عمل هذه المؤسسات يعد عاملا اساسيا في نمو وتوسع نشاط الصيرفة الاسلامية في ليبيا، وتطبيق نظام مصرفي مزدوج ملائم للصيرفة الاسلامية في ليبيا.

اما بالنسبة للجانب التنظيمي، اوضح المشاركان و، ر، ذ أن قدرة الصيرفة الاسلامية على المنافسة مع الصيرفة التقليدية، يتطلب من المصرف المركزي انشاء قسم مستقلا استقلالية تامة على مستوى المصرف المركزي، يتولى الاشراف والرقابة على الصيرفة الاسلامية، ويدار من قبل مختصين في الصيرفة الاسلامية.

وأكد المشارك ث انه لضمان نجاح النظام المصرفي المزدوج حال تطبيقه، يتطلب انشاء قسم خاص على مستوى المصرف المركزي، يختص في المواءمة القانونية بين النظامين التقليدي والنظام الاسلامي، وذلك حتى يضمن وجود بيئة تنافسية متكافئة لكل من النظامين، وبالتالي تطبيق نظام مصرفي مزدوج ملائم للصيرفة الاسلامية.

14-النتائج:

اصبح النظام المصرفي المزدوج هو الاتجاه السائد عالميا، خاصة في ظل الانتشار الواسع والسريع للصيرفة الاسلامية. ففي الدول ذات الاستقرار الاقتصادي والمصرفي، يعتبر النظام المصرفي المزدوج، ضروري للحفاظ على التوازن الاقتصادي والمصرفي السليم. ومن خلال الدراسة توصل الباحث لما يلي:

اولا: القانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م ، غير مناسب في الكثير من الجوانب لإيجاد صيرفة اسلامية.

ثانيا: في حالة الاستقرار الامني والاقتصادي، يعد النظام المصرفي المزدوج ملائم للتطبيق في ليبيا

ثالثا: الكثير من الكوادر القيادية في النظام المصرفي الليبي، غير مدركين للفوائد التي تعود على الاقتصاد الليبي والقطاع المصرفي خاصة نتيجة تطبيق النظام المصرفي المزدوج.

رابعا: بالرغم من النجاح الكبير والانتشار السريع للصيرفة الاسلامية، الا ان العديد من القيادات العليا غير مقتنعين بالمالية الاسلامية اساسا.

خامسا: القطاع المصرفي الليبي لا يمتلك كوادر بشرية مؤهلة، لإقامة و للأشراف على نظام مصرفي مزدوج.

15-التوصيات:

أن النظام المصرفي الليبي بالرغم من ترخيصه لعمل المصارف الاسلامية، الا انه لا زال نظاما مصرفيا تقليديا ، مما يجعل تطور المصارف الاسلامية محدودا وغير مؤطر بأسسها وضوابطها وغير واع لخصوصيتها الي حد كبير. وحتى تتمكن ليبيا من تطبيق النظام المصرفي المزدوج المناسب للصيرفة الاسلامية ، يجب

مراعاة العديد من الاسس التي تضمن نجاح التطبيق ومنها:

اولا: أصدرا قانون خاص بالصيرفة الاسلامية ، والاستفادة من تجارب الدول الاخرى.

ثانيا: إصدار قوانين خاصة بالمؤسسات المكملة للصيرفة الاسلامية، كشركات التامين التكافلي، صناديق الاستثمار ، والسوق المالية الاسلامية. وهذا لان سن هذه القوانين يعد عاملا أساسيا في نمو وتوسع الصيرفة الاسلامية في ليبيا وتطبيق نظام مصرفي مزدوج ناجح.

ثالثا: أدخال تعديلات في منظومة القوانين السابقة للصيرفة الاسلامية، وهذه التعديلات قد تكون جوهرية او جزئية حتى تلائم النظام المصرفي المزدوج.

رابعا: أنشاء قسم رقابي بمصرف ليبيا المركزي للصيرفة الاسلامية مستقل عن قسم الرقابة للصرفة الاسلامية.

خامسا: اتخاذ الاجراءات التنظيمية المناسبة كمبادئ الحوكمة للشركات في المصارف الاسلامية، ومعايير بازل وغيرها من المعايير التي تساعد في نظام مصرفي مزدوج مناسب لليبيا، ففي ظل النظام المصرفي المزدوج يجب الاخذ بعين الاعتبار خصوصية الصيرفة الاسلامية، وذلك لان المصارف الاسلامية في ليبيا تعمل وفق المعايير التنظيمية والاحترازية الحاكمة لنشاط المصارف التقليدية.

سادسا: أقامه المؤسسات التدريبية للصيرفة الاسلامية، وهو مطلب اساسي لتطبيق نظام مصرفي مزدوج ملائم للصيرفة الاسلامية.

سابعا: أنشاء مراكز بحث وتطوير للصيرفة الاسلامية ومنتجاتها، وتكييفها مع الواقع الاقتصادي الليبي.

ثامنا: فتح تخصصات في المالية الاسلامية في الجامعات الليبية، وفتح مراكز تخصص في المالية الاسلامية تعمل على تدريب وتكوين راس مال بشري في مجالات الاقتصاد والتمويل والمصارف الاسلامية.

- المراجع:

اولا: المراجع العربية:

1- عبدالقادر بريش، محمد حمو ، ***تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الاسلامية: الحظوظ وامكانيات النجاح*** ،*جامعة* الامير عبدالقادر للعلوم الاسلامية ، قسنطينة، الجزائر، ابريل 2009.

2- صالحي صالح، **اساسيات التحول النظامي لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية في الاقتصاد الجزائري: المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة2040/2020**، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع ،الجزائر، الطبعة الاولى2018.

3- كهيبة رشام، **تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية: الاليات والمعوقات** ، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الثاني ، العدد الثالث ،جامعة بشار، الجزائر، 2016م.

ثانيا: المراجع باللغة الانجليزية:

1-Julie Stackhouse, **Why American's Dual Banking System Matters,** The-economy\2017/September ? American –dual-banking- system-matters#, access 23/2/2021.

2-Alan Bryman, Social Research Method, Oxford University Press , 2010.

ثالثا: صفحات الانترنت:

1-بنك السودان المركزي:

https/cbos.gov.sd

2-مصرف ليبيا المركزي:

https//cbl.gov.ly.